

الأقسام في القرآن

(37) ب: القضاء وفرضُ الخصومات: يقول سبحانه في حق داود: (يا داودُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ فَادْكُمُ الْبَيعِ وَالْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعِ الْهَوَىٰ فَيُضِلَّكَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ إِنَّ الَّذِينَ يَضِلُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ لَهُمْ عَذَابٌ شَدِيدٌ بِمَا نَسُوا يَوْمَ الْحِسَابِ) (1) وفي حق النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) بقوله: (وإِنَّ حَكَمَتَ فَادْكُمُ الْبَيعِ وَالْحَقِّ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ) . (2) ج: الافتاء وبيان الأحكام: يقول سبحانه: (يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ) (3) س وقد كان الرسول - بنص هذه الآيات - جامعاً لهذه المقامات الثلاثة فكان سائساً وحاكماً، وقاضياً وفاضلاً للخصومات، ومفتياً ومبيحاً للأحكام. ومن الواضح بمكان أن فرض الخصومات لا يتحقق إلا بقضاء قاض مطاع رأيه ونافذ فصله، وقد كان بعض المنتمين إلى الإسلام لم يعيروا أهمية لقضائه، فنزلت الآية تأمر أولاً بإطاعته وإن كل رسول واجب الطاعة. يقول سبحانه: (وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ) . (4) ثم تشير الآية التالية إلى أن الإيمان لا يكتمل إلا بالانصياع والتسليم القلبي لما يقضي به النبي (صلى الله عليه وآله وسلم)، فمن شهد الشهادتين وأذعن بهما، ومع ذلك يجد في نفسه حرجاً في قضاء النبي (صلى الله عليه وآله وسلم) وأمره فليس بمومن، يقول سبحانه: (فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَرْفُسِهِمْ حَرَجاً مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيماً) . (5) فالآية تدل على أن الإيمان لا يكتمل بنفس الإذعان واليقين بالتوحيد والرسالة ما لم ينضم إليه _____ 1 - ص: 26، 2 - المائدة: 42، 3 - النساء: 176، 4 - النساء: 64، 5 - النساء: 65.